

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

❖ المستوى : الأولى متوسط .

❖ درس رقم : 08.

❖ الموضوع : الجنسية - 1 - .

تتميز الأجناس البشرية بانتمائها إلى أوطان مختلفة, مما يجعلهم مواطنين يتمتعون بالحقوق, ويلتزمون بأداء الواجبات . **فماذا تعرف عن الجنسية ؟**

(1) تعريف الجنسية : هي شهادة قانونية بموجبها ينتسب الشخص إلى وطنه مما يجعله مواطنا يتمتع بالحقوق , مقابل تأدية الواجبات .

ضع صورة
لشهادة الجنسية

أو بتعريف آخر : الجنسية انتماء , و انتساب الشخص إلى الوطن , وهي أصلية أو مكتسبة , مما يجعله مواطنا يتمتع بالحقوق , ويلتزم بأداء الواجبات .

(2) أنواعها : الجنسية نوعان , جنسية أصلية وجنسية مكتسبة .

أ/ الجنسية الأصلية : وهي نوعان :

(a) جنسية أصلية بالدم "بالنسب" : يعتبر من الجنسية الأصلية بالدم كل من :

● الولد المولود من أبوين جزائريين .

● الولد المولود من أم جزائرية , و أب مجهول .

● الولد المولود من أم جزائرية , و أب عديم الجنسية .

- نص المادة 06 من قانون الجنسية الجزائرية -

(b) جنسية أصلية بالإقليم : المكان أي المكان الذي ولد به " : يعتبر من الجنسية الأصلية بالولادة كل من :

● الولد المولود بالجزائر من أبوين مجهولين (أم وأب مجهولين أي غير معروفين) ، "لقيط" أو ابن الزنا .

● الولد المولود من, أم جزائرية وأب أجنبي هو نفسه ولد بالجزائر. (أي لازم يكون الأب الأجنبي ولد بالجزائر) .

- نص المادة (07) من قانون الجنسية الجزائرية -

ب/ الجنسية المكتسبة : وتسمى بالجنسية **الثانوية** , أو المزدوجة , أو المختارة , و هي جنسية يكتسبها الشخص بناءً على **إقامته** ببلد غير بلده **الأصلي لمدة معينة** , ولها عدة شروط حتى يتم الحصول عليها أو اكتسابها . (أي يكون للشخص جنسية أصلية من وطنه , و أخرى من البلد الذي يقيم فيه لمدة معينة).

(3) شروط اكتساب الجنسية الجزائرية "بالنسبة للأجنبي المقيم بالجزائر" :

❖ لا يمكن للشخص الأجنبي الحصول على الجنسية الجزائرية فقط بمجرد الرغبة في ذلك , و إنما لابد من توفر جملة من الشروط القانونية التالية :

1/ الإقامة في الجزائر لمدة 07 سنوات على الأقل , من تاريخ تقديم الطلب .

2/ بلوغ سن الرشد (أن يكون بالغاً سن الرشد) .

3/ أن تكون سيرته حسنة , و لم يسبق الحكم عليه بعقوبة مخلة بالشرف .

4/ أن يثبت امتلاكه الوسائل الكافية لمعيشته (العمل أو المهنة التي يمارسها) .

5/ أن يكون سليم الجسد والعقل (لا يكون معوق أو مجنون).

6/ أن يثبت اندماجه في المجتمع الجزائري .

يتم تقديم هذا الطلب "طلب التجنس " إلى وزير العدل , الذي يستطيع قبوله , أو رفضه دائما .

المادة 30 من الدستور الجزائري :

الجنسية الجزائرية معرفة بالقانون.

شروط اكتساب الجنسية الجزائرية, و الاحتفاظ بها , أو فقدانها , أو إسقاطها معرفة بالقانون .

ملاحظات :

يسمى الفرد الذي يتمتع بجنسية بلد ما
يسمى الفرد الذي لا يتمتع بجنسية بلد ما
يمكن للشخص أن يفقد جنسيته , إذا أخل بواجباته اتجاه وطنه , أو قام بأفعال تمس , أو تلحق الضرر بالوطن (كالولاء للعدو , الخ .

مواطن.
أجنبي, أو مقيم.

الاستنتاج :-

الجنسية حق من حقوق الإنسان.
الجنسية حق و, واجب وانتماء حضاري , و سياسي وقانوني .
" لكل فرد حق التمتع بالجنسية, و لا يجوز تعسفا حرمان أي شخص من جنسيته, و لا من حقه في تغيير جنسيته" - المادة 15 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان -

المصطلح	الشرح/ المعنى
المجلس القضائي	هي جهة قضائية تختص بالنظر في الاستئنافات التي ترفع ضد الأحكام الصادرة عن المحاكم . (معناه عندما لا يرضى الخصمان بحكم المحكمة يرفعان القضية إلى المجلس القضائي , و هو يوجد على مستوى كل ولاية).
المحكمة	هي جهة قضائية ابتدائية, ترفع إليها أغلب القضايا, وهي جهة موجودة في معظم الدوائر الإدارية (عندما يتنازع خصمان حول قضية يرفعان هذه القضية إلى المحكمة).
مقيم	يسكن أو يعيش في بلد ما, مثلا عندما يسافر أحد الأشخاص الجزائريين إلى بلد ما من أجل العمل و يستقر هناك و لا يتمتع بجنسية ذلك البلد يسمى مقيم و ليس مواطنا, و في حالة حصوله على جنسية ذلك البلد يسمى مواطنا.
تعسف	الظلم.
الشرف	العرض, يقال فلان صان عرضه و شرفه.
لقيط	الولد المولود من أبوين مجهولين "لم يعرف والديه " , أو لقيط.



تطبيقات:

أ) اعتمادا على الوثيقة المقابلة أجب على الأسئلة التالية :

1/ ماذا تمثل الوثيقة المقابلة؟ وماذا تثبت لصاحبها ؟

2/ ما هي البيانات التي تحملها؟

3/ من أين يتم الحصول عليها, وكيف يتم ذلك؟

4/ أذكر بعض الحالات التي تطلب فيها شهادة الجنسية (استعمالاتها) ؟

5/ توجد وثائق أخرى تثبت الجنسية أذكرها ؟

6 / على أي أساس تعتبر هذه الوثيقة صاحبها من جنسية جزائرية؟

7/ ما هي الحالات التي يصبح فيها الفرد فاقدا, أو عديم الجنسية؟

8/ هل يستطيع الشخص الأجنبي الحصول على الجنسية الجزائرية بمجرد الرغبة في ذلك؟ لماذا , دعم إجابتك بنص قانوني؟

ب) حل التمارين (2, و 3) من الكتاب المدرسي ص (61) ؟

ج) اربط بسهم الوثائق التالية, بالمصالح الإدارية التي تسلمها :

المصالح الإدارية

الولاية

الدائرة

البلدية

المحكمة

المدرسة

المجلس
القضائي

الوثائق

بطاقة التعريف الوطنية

بطاقة الناخب

الشهادة المدرسية

جواز السفر

رخصة السياقة

شهادة الجنسية

شهادة السوابق العدلية

شهادة الإقامة

شهادة الحالة المدنية
العائلية

شهادة الحالة الشخصية

شهادة الميلاد , و الوفاة

ضع صورة
لشهادة الجنسية

الإجابة:

(أ) 1/ الوثيقة المقابلة تمثل : شهادة الجنسية.

✱ تثبت لصاحبها : الانتماء للجزائر " الانتماء للوطن " .

الإجابة على الأسئلة (2 - 3 - 4) , موضحة في الجدول التالي:

البيانات التي تحملها	كيفية الحصول عليها	الحالات التي تطلب فيها "استعمالاتها"
✱ اسم ولقب الشخص المعني و تاريخ , ومكان ميلاده . ✱ اسم أب وجد الشخص المعني . ✱ اسم أم الشخص المعني .	✱ يتم استخراج الجنسية بالاتجاه إلى المحكمة مصحوبا بالوثائق التالية: ✱ شهادة ميلاد الشخص المعني . ✱ شهادة ميلاد الأب "أب المعني" ✱ شهادة ميلاد الجد "جد المعني" ✱ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية . ✱ طابع جبائي "ضريبي" ب : 30 دج .	✱ تطلب في استخراج بعض الوثائق هي: ✱ جواز السفر . ✱ بطاقة التعريف الوطنية . ✱ شهادة السوابق العدلية . ✱ تطلب في تشكيل , أو تكوين ملف للمشاركة في بعض مسابقات التوظيف .

(5) الوثائق الأخرى التي تثبت الجنسية الجزائرية هي:

- ✱ بطاقة الناخب .
- ✱ جواز السفر .
- ✱ شهادة السوابق العدلية .
- ✱ رخصة السياقة , الخ .

(6) تعتبر شهادة الجنسية صاحبها من جنسية جزائرية على أساس أنه : مولود من أب جزائري .

(7) الحالات التي يصبح فيها الفرد فاقدا للجنسية "عديم الجنسية":



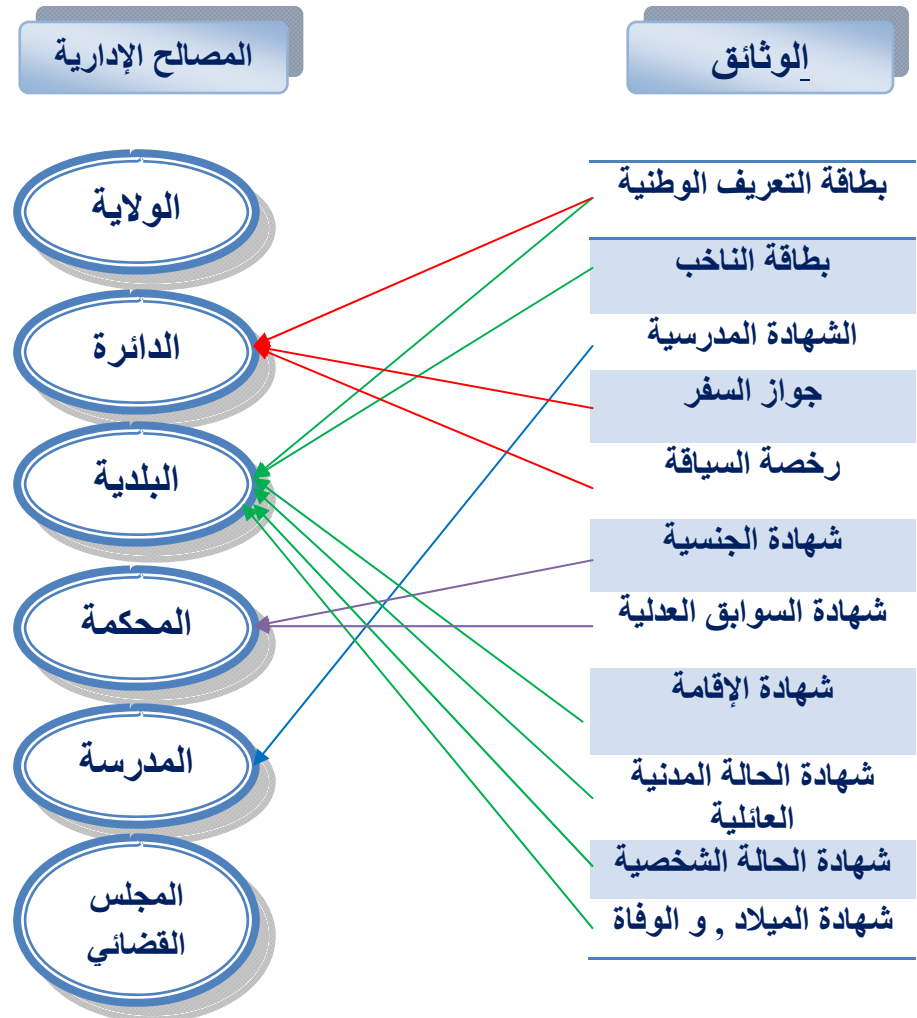
(8) لا يستطيع الشخص الأجنبي الحصول على الجنسية الجزائرية, بمجرد الرغبة في ذلك, لأنها محددة بشروط قانونية, و هذا ما نصت عليها المادة (30) من الدستور الجزائري. "نصها موجود بالدرس , مع شروط اكتساب الجنسية الجزائرية " .

(ب) حل التمرين 3 ص 61 :

الجنسية الأصلية	الجنسية بالولادة	التجنس
- أب جزائري . - أم جزائرية , و أب مجهول . - أم جزائرية , و أب عديم الجنسية .	- مجهول الأبوين . - أب جزائري .	- أم جزائرية , و أب أجنبي . - شخص أجنبي .

- اعتمد في تصنيف العناصر الموجودة بالجدول على نص المادتين (06- 07) من قانون الجنسية الجزائري -

(ج) الربط بأسهم بين الوثائق التالية , بالمصالح الإدارية التي تسلمها :



*** ملاحظة:** تستخرج بطاقة التعريف الوطنية , من **البلدية** أو **دائرة** مقر الإقامة.

تذكر:

ما ندم أحد قط على سكوتيه .
إن سكوتك سيعلمك أشياء كثيرة .